

## الحماية القانونية للإبداعات التي تنتجها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي

الدكتورة/ فاطمة رزق رزق مصطفى\*

### الملخص:

تشهد نظم المعلومات ثورة تقنية ضخمة أدت لتغيرات جذرية متسارعة، حيث ظهرت تطبيقات جديدة لأنظمة المعلومات ومعايير حديثة لتصميم هذه النظم، أبرزها مع ما يعرف بتقنيات الذكاء الاصطناعي، الذي يعد حقلاً جديداً نشأ كأحد علوم الحاسب التي تهتم بدراسة وفهم طبيعة الذكاء البشري ومحاكاتها، لخلق جديد من الحاسبات الذكية التي يمكن برمجتها لإنجاز الكثير من المهام التي تحتاج إلى قدرة عالية من الاستنتاج والاستنباط والإدراك.

ويعرف البعض الذكاء الاصطناعي على أنه: تخصص في علم الحاسوب يهدف إلى تطوير آلات وأنظمة بإمكانها أن تؤدي مهامها ينظر إليها على أنها تتطلب ذكاءً بشرياً، سواء كان ذلك بتدخل بشري محدود أو دون تدخل بشري، والقيام بالعمليات التي تعتمد على الإدراك والتفكير والتصرف، كما يستطيع تخزين الخبرات والمعارف الإنسانية المتراكمة واستخدامها في عملية اتخاذ القرارات، ومن ثم القدرة على التصور والإبداع وفهم الأمور المرئية وإدراكها.

ويعد الذكاء الاصطناعي واحداً من المستجدات على الساحة القانونية والتي تثير العديد من الإشكاليات القانونية، ومن أهم الإشكاليات القانونية التي تثار بسبب الاعتماد على تقنيات الذكاء الاصطناعي هي مسائل حقوق الملكية الفكرية بصورها المتعددة، ومن يملك حقوق الملكية الفكرية التي لم يصنعها البشر، بل صنعتها آلات الذكاء الاصطناعي، وهل الذكاء الاصطناعي مؤهل لامتلاك حقوق المعرفة والعلامات التجارية للابتكارات التي ينشئها؟ وكيف يمكن إضفاء حماية قانونية على الإبداعات التي تنتجها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وما أنتجته من أنماط جديدة للعلاقات القانونية، حيث يبدو أننا أمام حالة فراغ تشريعي تقتضي تدخلاً تشريعياً جديداً يوائم النصوص القانونية الحالية مع المتغيرات التي استحدثت بفعل التطور الهائل في هذا المجال، مما يستلزم معه ضلوع النظم القانونية المختلفة في معالجة هذه الآثار عبر حركة تشريعية تعكس استجابة للمتغيرات الجديدة.

ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث "الحماية القانونية للإبداعات التي تنتجها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي" لبحث مدى كفاية الحماية الممنوحة للأعمال الذهنية عن طريق قوانين الملكية الفكرية ومدى قدرتها على التعاطي مع المستجدات التي فرضتها تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال براءة الاختراع.

**الكلمات المفتاحية:** تقنيات - الذكاء الاصطناعي - الملكية الفكرية - الحماية القانونية.

\* أستاذ مساعد القانون التجاري - كلية دراسات إدارة الأعمال - الجامعة العربية المفتوحة - الرياض - المملكة العربية السعودية.



## Legal Protection of the Creations Produced by AI Technology

Dr. Fatma rezk rezk Mostafa\*

### Abstract:

Information systems are experiencing a huge technical revolution that has led to rapid drastic changes. New applications of information systems and modern standards for the design of such systems have emerged, most notably with so-called AI techniques, which is a new field that has emerged as a computer science that is interested in studying, understanding and combining the nature of human intelligence. To create a new of smart computers that can be programmed to accomplish a lot of tasks that need a high capacity of inference, deduction and perception.

Some define artificial intelligence as: a specialization in computer science that aims to develop machines and systems that can perform tasks that are perceived as requiring human intelligence human intervention ", whether with limited human intervention or without human intervention, To carry out processes that depend on perception, thinking and acting, as well as to store and use accumulated human experience and knowledge in decision-making, And then the ability to visualize, create, understand and perceive visual things.

AI is one of the latest developments in the legal arena that raises many legal problems and one of the most important legal problems that arises because of the reliance on artificial intelligence techniques is the issues of intellectual property rights in their multiple forms, who owns the intellectual property rights that human beings did not make, but AI machines did, Is AI eligible to own the knowledge rights and brands of the innovations it creates? How can the innovations produced by AI technology be legally protected and produced by new patterns of legal relations, as it seems that we either have a legislative vacuum requiring new legislative intervention that aligns existing legal texts with the variables created by the dramatic development in this area. This requires the involvement of different legal systems in addressing these effects through a legislative movement that reflects a response to new variables.

Hence the idea of this research, "Legal Protection of the Innovations Produced by Artificial Intelligence Technology", to examine the adequacy of the protection afforded to intellectual realization through intellectual property laws and its ability to deal with the developments imposed by AI technologies in the field of patent.

**Keywords:** Technologies - Artificial Intelligence - Intellectual Property - Legal Protection.

---

\* Assistant Professor of Commercial Law, College of Business Administration Studies, AOU, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.

## المقدمة

قال الفيلسوف الفرنسي برنارد دي شارتر، متحدثاً إلى طلابه: إنه في البحث عن المعرفة، "نحن مثل الأقرام الجالسين على أكتاف العمالقة"<sup>(1)</sup> وبهذا، أراد أن يقول إن العلماء، لتعزيز المعرفة، يمكنهم رؤية المزيد؛ لأنهم يستندون إلى عمل أولئك الذين سبقوهم: فهم يستفيدون من تراكم المعرفة.

تشهد نظم المعلومات ثورة تقنية ضخمة أدت لتغييرات جذرية متسارعة، حيث ظهرت تطبيقات جديدة لأنظمة المعلومات ومعايير حديثة لتصميم هذه النظم، أبرزها مع ما يعرف بتقنيات الذكاء الاصطناعي، الذي يعد حقلاً جديداً نشأ كأحد علوم الحاسب التي تهتم بدراسة وفهم طبيعة الذكاء البشري ومحاكمتها، لخلق جديد من الحاسبات الذكية التي يمكن برمجتها لإنجاز الكثير من المهام التي تحتاج إلى قدرة عالية من الاستنتاج والاستنباط والإدراك.

وتلك الثورة التقنية ضاعفت التحديات المحيطة بإنتاج المعرفة في عصرنا الحالي، فمع تطور قدرات الذكاء الاصطناعي بوتيرة متسارعة، ثارت إشكالية على درجة عالية من الأهمية ألا وهي من ينبغي أن يمتلك حقوق الملكية الفكرية للإبداعات التي ينتجها الذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري؟ وهل الذكاء الاصطناعي مؤهل لامتلاك حقوق المعرفة والعلامات التجارية للابتكارات التي ينشئها؟ وكيف يمكن إضفاء حماية قانونية على الإبداعات التي تنتجها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وما انتجته من أنماط جديدة للعلاقات القانونية، حيث يبدو أننا أمام حالة فراغ تشريعي تقتضي تدخلاً تشريعياً جديداً ليوائم النصوص القانونية الحالية مع المتغيرات التي استحدثت بفعل التطور الهائل في هذا المجال.

سينتطلب هذا تحديد مفاهيمنا الأساسية، وهي ماهية الذكاء الاصطناعي في مبحث أول، ثم مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لاكتساب حقوق الملكية الفكرية في مبحث ثاني، وأخيراً سنتعرض للوضع القانوني الحالي في مبحث ثالث.

(1) " nous sommes comme des nains assis sur des épaules de géants"  
Jean de Salisbury, Metalogicus, Documenta Catholica Omnia, 1159, p. 900.

خطة الدراسة:

المبحث الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لاكتساب حقوق الملكية الفكرية.

المطلب الأول: مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لإصدار أعمال ترقى إلى مرتبة

الابتكار.

المطلب الثاني: مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لاكتساب حقوق الملكية الفكرية.

المبحث الثالث: الوضع القانوني الحالي " فراغ تشريعي وخلاف فقهي".

المطلب الأول: الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: منح مالك الذكاء الاصطناعي ملكية براءة الاختراع.

منهج الدراسة:

سوف نستعرض في هذا البحث بعض الفرضيات القانونية مع الإجابة على الاسئلة

بعض الاسئلة المثارة متبعين في ذلك المنهج التحليلي.

## المبحث الأول

### ماهية الذكاء الاصطناعي

يعد الذكاء الاصطناعي إضافة مهمة للغاية للعلوم القائمة، وذلك لما يقدمه من تيسير

سبل الحياة وتطويرها، بالإضافة إلى أن استخدامات الذكاء الاصطناعي في مجالات

الإنتاج والبحث العلمي وصناعة التكنولوجيا، وغيرها من المجالات سوف تحدث أثراً

كبيراً في تحسين معدلات ونسب الإنتاج؛ ولذلك، وبغرض توضيح المقصود بهذه التقنية

المستحدثة، سوف نستعرض أولاً بعض المفاهيم الأساسية للذكاء الاصطناعي، وعليه

سوف نعرض أولاً لمفهوم الذكاء الاصطناعي في مطلب أول، ثم نعرض لخصائصه في

مطلب ثان.

## المطلب الأول

### مفهوم الذكاء الاصطناعي<sup>(٢)</sup>

تعرف القواميس الفرنسية الذكاء بأنه الوظيفة العقلية لتنظيم الواقع في الأفكار في البشر، ويضم مجموعة وظائف نفسية وفسولوجية تسهم في المعرفة، لفهم طبيعة الأشياء ومعني الحقائق، والذكاء الاصطناعي هو تقنية قادرة على إنتاج نتائج مشابهة لتلك الموجودة في الدماغ البشري، وهو أداة جهاز كمبيوتر يقوم بمهام كانت من سمات الإنسان<sup>(٣)</sup>، فهو تطوير ومحاكاة للذكاء البشري باستخدام الحاسب الآلي والماكينات<sup>(٤)</sup>، والذكاء الاصطناعي يمكن تصنيعه، واستخدامه مادياً كما في حالة "الروبوت" أو الإنسان الآلي، ولكن الغالب الأعم من تطبيقات الذكاء الاصطناعي لا تكون مادية بل تكون

<sup>(٢)</sup> مما تجدر الإشارة إليه أنه لا يوجد تعريف موحد للذكاء الاصطناعي. يمكن الاطلاع على التقرير الموحد الصادر عن المنظمة العالمية للملكية الفكرية في تقريرها الأخير:

Organisation Mondiale de la Propriété Intellectuelle, Dialogue de l'OMPI sur la propriété intellectuelle et l'intelligence artificielle, WIPO/IP/AI/2/GE/20/1REV, 2020, p.4, en ligne:

[https://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/fr/wipo\\_ip\\_ai\\_2\\_ge\\_20/wipo\\_ip\\_ai\\_2\\_ge\\_20\\_1\\_rev.pdf](https://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/fr/wipo_ip_ai_2_ge_20/wipo_ip_ai_2_ge_20_1_rev.pdf).« 11.

"intelligence artificielle" désigne une branche de l'informatique qui a pour objet de concevoir des machines et des systèmes à même d'accomplir des tâches faisant appel à l'intelligence humaine, avec une intervention humaine limitée ou nulle. Aux fins du présent document, l'intelligence artificielle équivaut généralement à l'"intelligence artificielle spécialisée", c'est à dire aux techniques et applications programmées pour exécuter des tâches individuelles. L'apprentissage automatique et l'apprentissage profond font tous deux partie des applications de l'intelligence artificielle. Bien que le domaine de l'intelligence artificielle évolue rapidement, il n'est pas certain que la science progresse vers des niveaux plus élevés d'intelligence artificielle générale qui n'est plus conçue pour résoudre des problèmes spécifiques mais pour fonctionner dans un large éventail de contextes et de tâches; "

<sup>(٣)</sup> د. كوثر سعيد عدنان خالد، الحماية القانونية للاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة بنها، المجلد ٣٥، العدد الأول، يناير ٢٠٢٣م، ص ٢٦٩.

<sup>(٤)</sup> عز الدين عازي، الذكاء الاصطناعي: هل هو تكنولوجيا رمزية؟، مجلة فكر العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد السادس، ٢٠٠٥م، ص ٤٩.

تطبيقات وبرامج تعتمد على أسلوب ومنطق معالجة البيانات للحصول على نتائج محددة<sup>(٥)</sup>.

كما عرفه السيد جون مكارثي عالم الكمبيوتر عام ١٩٥٦م بكونه البرامج والمعالجة والتصرف بناء على المعلومات، بحيث تكون النتيجة موازية لكيفية استجابة الشخص الذكي للرد لمدخلات مماثلة<sup>(٦)</sup>.

وقد عرفت المنظمة العالمية للملكية الفكرية الويبو الذكاء الاصطناعي بأنه: تخصص في علم الحاسوب يهدف إلى تطوير آلات وأنظمة بإمكانها أن تؤدي مهامها ينظر إليها على أنها تتطلب ذكاءً بشرياً، سواء كان يتدخل بشري محدود أو بدون تدخل بشري<sup>(٧)</sup>. ويمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه: قدرة الأجهزة والآلات على القيام بأعمال تحتاج إلى ذكاء إذا قام بها الإنسان، وقيل كذلك بأنه نوع من الذكاء يقدم عن طريق وسائل وأدوات مصنعة لحل مشكلات معقدة ويعتمد بصفة أساسية على الحاسب الآلي وعلى ماكينات متقدمة<sup>(٨)</sup>.

<sup>(5)</sup> Ryan Abbott and Alex Sarch, Punishing Artificial Intelligence: Legal Fiction or Science Fiction, University of California, Davis Law Review, Vol. 53,2019, p.323.

<sup>(6)</sup> ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE, Artificial Intelligence Collides with Patent Law, 2018, p. 5, en ligne: <<https://www.weforum.org/whitepapers/artificial-intelligence-collides-with-patent-law/>> (consulté le 29 Novembre 2018).

انظر أيضاً:

Swapnil Tripathi and Chandni Chatak: Artificial Intelligence and Intellectual Property law, Christ University Law Journal ,2018, vol.7, No.1, P.84.

مشار إليه في: د.كوثر سعيد عدنان خالد، الحماية القانونية للاختراعات المستتبطة بالذكاء الاصطناعي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة بنها، المجلد ٣٥، العدد الأول، يناير ٢٠٢٣م، ص ٢٦٩.

<sup>(٧)</sup> محادثة الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، من إعداد أمانة الويبو، ٢١ مايو ٢٠٢٠م، ص ٤.

<sup>(٨)</sup> د. دعاء حامد محمد عبد الرحمن، تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي على أحكام قوانين الملكية الفكرية السارية، مجلة الشريعة والقانون، مارس ٢٠٢١م، العدد السادس والثلاثون، الجزء الثاني، ص ١٧٦٠.

وفي تعريف آخر: «أتمتة المهام التي يؤديها البشر بطريقة أخرى أو تفويض اتخاذ القرارات بشكل أو بآخر إلى هذه الأنظمة الآلية»<sup>(9)</sup>.

ويمكن تقسيم الذكاء الاصطناعي إلى ثلاثة أنواع تبعا للوظائف التي يمكنه القيام بها:  
**أولاً-الذكاء الاصطناعي الضيق:**

وفيه يكون الحاسب الآلي متمتعا بذكاء اصطناعي ضعيف، حيث يعمل كما لو كان ذكياً، فهو يتمتع بذكاء دخيل عليه وليس أصيل فيه، والمثال على ذلك: لعبه الشطرنج، فهناك أنظمة ذكاء اصطناعي يمكنها التغلب على بطل العالم في لعبة الشطرنج، وهو ما قد يجعل البعض يقول: إن الحاسب الآلي أذكى من الإنسان، لكن في الحقيقة الحاسب الآلي هنا مجرد مؤدي للذكاء الذي يتم تغذيته به، حيث أن ما يقوم به من حركات ذكية لقطع الشطرنج قد سبق أن تم تغذيته بها بمعادلات لا متناهية، بحيث لا يمكن للحاسب الآلي ابتداء حركة لم يتم تغذيته بها. فهو مجرد مؤدي للذكاءات التي يتم تزويده بها<sup>(10)</sup>.

**ثانياً- الذكاء الاصطناعي العام:**

يشير هذا النوع الي حواسيب بمستوى ذكاء الإنسان في جميع المجالات، أي يمكنه أن يؤدي أي مهمة فكرية يمكن للإنسان القيام بها، حيث يمكنه التفكير ومضاهاه العقل البشري، ففي مثل هذا النوع من الذكاء الاصطناعي يمكن للآلة أن تعمل مثل الإنسان تماما وتتمتع بقدر ذكاء مماثل للإنسان، أن لم يتجاوز الذكاء البشري، وفي هذه الحالات يكون للآلة القدرة على التفكير والتحليل واقتراح حلول وتنفيذها بنفس الطريقة التي يقوم بها العقل البشري<sup>(11)</sup>، ويعد إنشاء هذا النوع من الذكاء أصعب بكثير من النوع السابق.

<sup>(9)</sup> CNIL, « Comment permettre à l’homme de garder la main? », décembre 2017 disponible sur le site cnil.fr.

انظر أيضاً:

Projet de Règlement du 21 avril 2021, 2021/0106 (COD), article 3.

<sup>(10)</sup> د. كوثر سعيد عدنان خالد، مرجع سابق، ص ٢٧٠.

<sup>(11)</sup> Volodymyr Mnih et al., Human –Level control Through Deep Reinforcement Learning, Nature, Vol .518, 2015, p.529.

<https://web.stanford.edu/class/psych209/reading/minhEtALHassibis15NatureControlDeepRL.PDF>

## ثالثاً- الذكاء الاصطناعي الفائق:

وهو أذكى من العقول البشرية في كل مجال تقريبا، بما في ذلك الإبداع العلمي، والمهارات الاجتماعية.

وقد أشارت الويبو إلى أن مصطلح "المستنبطة بالذكاء الاصطناعي" والذي يقابله مصطلح "المستنبطة بشكل مستقل عن طريق الذكاء الاصطناعي" بأنهما مصطلحان يشيران الي استنباط مخرجات عن طريق الذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري، ويشيران إلى استنباط مخرجات عن طريق الذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري، والمخرجات تعني الاختراعات والمصنفات والتصاميم، وتنقسم الاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري، والمخرجات تعني الاختراعات والمصنفات والتصاميم. ويمكن تقسيم الاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي الي صورتين<sup>(١٢)</sup>:

١- الاختراعات المستنبطة بشكل مستقل عن طريق الذكاء الاصطناعي: ويقصد بها استنباط اختراعات عن طريق الذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري؛ حيث إنه قد يغير الذكاء الاصطناعي من سلوكه أثناء التشغيل لكي يستجيب إلى معلومات أو أحداث غير متوقعة.

٢- الاختراعات المستنبطة بمساعدة الذكاء الاصطناعي: وهي تلك التي تستنبط في وجود تدخل بشري ملموس أو في وجود توجيه بشري أو كليهما، وتأخذ المشاركة البشرية للذكاء الاصطناعي أكثر من صورة، فقد تكون عن طريق تحديد المشكلة ليتم حلها عن طريق الذكاء الاصطناعي الذي يمهده الفرد بالأوامر اللازمة لاكتشاف الحل، فيعمل البرنامج تحت توجيه وإشراف بشري.

وقد يشترك الذكاء الاصطناعي مع المبرمج في اكتشاف المشكلة المراد حلها واختيار الكود وتفسير واستخدام النتيجة لحل مشكلة معينة، وقد تكون المساعدة البشرية من خلال إدخال بيانات ليقوم برنامج الذكاء الاصطناعي بتحليل كمية كبيرة من البيانات<sup>(١٣)</sup>.

(١٢) محادثة الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، مرجع سابق، ص ٤-٥.

(١٣) د. كوثر سعيد هيكل، مرجع سابق، ص ٢٧١.





## المطلب الثاني

### خصائص الذكاء الاصطناعي

تتميز تطبيقات الذكاء الاصطناعي بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن التطبيقات التكنولوجية الأخرى، وهذه الخصائص هي:

١- القدرة على العمل والتصرف بطريقة غير متوقعة؛ وذلك لأن بعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي تعتمد على خاصية Machine Learning وفيها يتم برمجة التطبيق بطريقة معينة تمكنه من التطور الذاتي والاستجابة للبيانات المدخلة دون حاجة لإعادة البرمجة بما يتناسب وهذه البيانات الجديدة، وعلى ذلك يمكن للتطبيق القيام بمهام مختلفة عن تلك التي تم برمجته عليها في البداية، ولم تكن مقصودة أو مطلوبة أو حتى متوقعة من القائمين على برمجة التطبيق.

٢- الأعمال الناتجة عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي لا يمكن تفسيرها؛ لذلك قيل بأنه من الممكن توضيح العمل الذي قام به التطبيق لكن لا يمكن تفسير ذلك ولا كيف حدث، لذلك يشبه البعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي بالصندوق الأسود<sup>(١٤)</sup>، والسبب في ذلك يرجع الي القدر الهائل من المعلومات التي يتم تغذية التطبيق به والذي يمكن أن يصل إلى ملايين بل مليارات المعلومات.

٣- تعمل تطبيقات الذكاء الاصطناعي بشكل مستقل عن اللوغاريتم أو البرمجة التي تمت عند انشاء التطبيق في بعض الحالات، دون قدرة على السيطرة عليه أو التحكم فيه مثالا لذلك، إذ تم تصميم تطبيق قادر على الاستيلاء على بيانات العملاء من قواعد بيانات أحد البنوك، فإنه على الرغم من أن عملية السرقة تمت في البداية بفعل الشخص الذي قام ببرمجة وتصميم التطبيق الاستمرار في الاستيلاء على هذه البيانات والتعامل

(14) Davide Castelvechi, can we open the blak box of AI?

مشار إليه في: د. دعاء حامد محمد عبد الرحمن، تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي على أحكام قوانين الملكية الفكرية السارية، مجلة الشريعة والقانون، العدد السادس والثلاثون، مارس ٢٠٢١م، ص ١٧٦٤.

عليها دون سيطرة عليه في ذلك المبرمج أو دون تحديد وتنقية للبيانات التي يمكن للتطبيق الاستيلاء عليها.

٤- تخصص تطبيق الذكاء الاصطناعي في مجال محدد وفقا لما تتم برمجته؛ ذلك لأنه إذا كانت هذه التطبيقات تماثل الذكاء البشري ويمكن أن تتغلب عليه، فإنها في حقيقتها تعجز عن منافسة طفل صغير في مجال آخر غير ذلك التي تمت البرمجة عليه.

## المبحث الثاني

### مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لاكتساب حقوق الملكية الفكرية

تعد براءات الاختراع الوسيلة الأكثر انتشاراً لحماية الاختراعات التقنية، حيث يستهدف نظام البراءات تشجيع الابتكار ونقل التكنولوجيا ونشرها لمصلحة المخترعين ومستخدمي الاختراعات والجمهور العام<sup>(١٥)</sup>؛ وذلك من خلال تحقيق التوازن بين الحقوق والالتزامات لمستخدمي المعرفة التكنولوجية، وتحقيقاً لذلك، توفر كل دولة إطاراً قانونياً وتضع قوانين ولوائح تنظيمية، مما تفسره المحاكم وتكملة التوجيهات العملية التي تضعها الهيئة الإدارية<sup>(١٦)</sup>.

كما تعد الحماية التي تمنحها البراءات متاحة للاختراعات في جميع مجالات التكنولوجيا طالما أنها ليست مستثناة من الأهلية للبراءة (م/٢٧ من اتفاقية تريبس)، وتحدد الاستثناءات من الأهلية للبراءة على المستويين الإقليمي والدولي، وليست أهلية البرامج الحاسوبية موحدة عالمياً، ومن ثم قد تعد اختراعات معينة مرتبطة ببرامج

<sup>(١٥)</sup> المنظمة العامة للملكية الفكرية WIPO: فهم الملكية الصناعية، ط ٢، ٢٠١٦م، ص ٦.

[https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo\\_pub\\_895\\_2016.pdf](https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_895_2016.pdf)

<sup>(١٦)</sup> أمانة Wipo، اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، الدورة الثلاثون، جنيف، ٢٤-٢٧ يونيو،

٢٠١٩م، وثيقة معلومات أساسية بشأن البراءات والتكنولوجيا الناشئة، ص ١٤.

[https://www.wipo.int/meetings/ar/details.jsp?meeting\\_id=50419](https://www.wipo.int/meetings/ar/details.jsp?meeting_id=50419)

حاسوبية قابلة للحماية بموجب البراءة في نظام قانوني معين، بينما نفس الاختراعات تستثني من الحماية بموجب البراءة في نظام قانوني آخر<sup>(١٧)</sup>.

وبناء على ما تقدم يثور تساؤل مهم للغاية ألا وهو: هل هناك حاجة لحماية الاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي بموجب براءات الاختراع؟

يرى البعض أن الإجابة على هذا التساؤل هي نعم، فبدون منح براءات الاختراع للاختراعات الناتجة عن الذكاء الاصطناعي، فإن المطورين والباحثين والمهندسين والعلماء الذين يقفون خلف أنظمة الذكاء الاصطناعي المبتكرة سيفقدون دافعهم للابتكار. كما إنه أن لم يسمح بمنح الحماية للاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي قد يعني أنه في المستقبل لن تتمكن الشركات من الاستعانة بالذكاء الاصطناعي في الابتكار، حتى لو صار أكثر فاعلية من البشر في حل مشكلات معينة، كما أنه سيشجع أيضاً على التلاعب بالقواعد مع مكاتب البراءات من خلال عدم الإفصاح عن أن الطلب المودع يستند إلى اختراع مستنبط بالذكاء الاصطناعي، كما أن براءة الاختراع تؤدي إلى منع الغير من استغلال الاختراع موضوع البراءة<sup>(١٨)</sup>.

نخلص من ذلك بأنه يجب حماية اختراعات الذكاء الاصطناعي بموجب براءات، الأمر الذي يترتب عليه أن تعود هذه الاختراعات بالنفع على العالم كله.

بيد أنه وفقاً للقواعد التقليدية في حقوق الملكية الفكرية؛ فإن وصف المؤلف الذي يحظى بحماية واهتمام قوانين الملكية الفكرية لا يثبت الا للشخص الطبيعي الذي لديه القدرة على الابتكار، ولديه الشخصية القانونية التي تؤهله لاكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات<sup>(١٩)</sup>.

<sup>(١٧)</sup> معاهدة Wipo بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، من إعداد أمانة الويبو، ٢١ مايو، ٢٠٢٠م، ص ٢.

<sup>(١٨)</sup> د. كوثر هيكل، مرجع سابق، ص ٢٧٣.

<sup>(١٩)</sup> د. محمد محمد القطب مسعد، دور قواعد الملكية الفكرية في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي، مجلة الحقوق القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، العدد ٧٥ (مارس ٢٠٢١م)، ص ١٧٠١.

فالمصنفات المحمية من إبداعات العقل البشري، ومؤلف العمل لا يمكن أن يكون إلا شخصاً طبيعياً أو مجموعة من الأشخاص الطبيعيين<sup>(٢٠)</sup>، وهو ما ظل مستقراً عليه لسنوات طويلة حتى ظهرت الآلات الذكاء الاصطناعي بقدرتها على محاكاة البشر والقيام بأعمال كانت في السابق أعمال بشرية، لذا ظهرت الحاجة إلى ضرورة إعادة التفكير في الثوابت القانونية القديمة التي طالما رفضت أن تسمح لغير الإنسان باقتحام حقوق الملكية الفكرية.

لذا يثور التساؤل هل يمكن للذكاء الاصطناعي اكتساب حقوق الملكية الفكرية؟ للإجابة على التساؤل يمكن تقسيم هذا المبحث لمطلبين:

**المطلب الأول:** مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لإصدار أعمال ترقى إلى مرتبة الابتكار.  
**المطلب الثاني:** مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لاكتساب حقوق الملكية الفكرية.

### المطلب الأول

#### مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لإصدار أعمال ترقى إلى مرتبة الابتكار

يتميز مفهوم الابتكار بكونه مفهوم نسبي يختلف باختلاف الأزمنة، فما يعد نتاجاً مبتكراً بالنسبة إلى فترة زمنية، قد لا يعد كذلك في فترة زمنية أخرى، كما أن الابتكار قد لا يكون ثابتاً، فحرية المؤلف في الإبداع تتأثر كثيراً بطبيعة المصنف أو الغرض منه، حيث قد يظهر الابتكار في صورة تكوين المصنف أو إنشائه، وقد يقتصر الابتكار على الوسيلة التي تم التعبير عن المصنف من خلالها<sup>(٢١)</sup>، ويعرف جانب من الفقه الابتكار بأنه: البصمة الشخصية التي يضعها المؤلف على مصنفه، من خلال دلالات وعلامات تبرز شخصية صاحبه<sup>(٢٢)</sup>.

(٢٠) د. بلال محمود عبد الله، حق المؤلف في القوانين العربية، المركز العربي للدراسات القانونية والقضائية، جامعة الدول العربية، بدون سنة نشر، ص ٢٩.

(٢١) د. عبد الرشيد مأمون و د. محمد سامي عبد الصادق، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية الجديد رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، ٢٠٠٨م، ص ١١١.

(٢٢) Andre francon, cours de propriete litteraire, artistique et industrielle, ed, CD, Le Course de droit, 1996, n.21. p.30.

إن المبدأ العام المتفق عليه هو أن الشروط المستلزمة -ومن بينها الابتكار- لاعتبار الناتج الذهني مصنف يستحق الحماية لم تتغير تسميتها أو ماهيتها في ظل البيئة الرقمية لتقنيات الذكاء الاصطناعي، وعليه فإن الإنتاج الفكري سواء كان في بيئة رقمية أو خارجها محمي بشرط أن يكون مبتكراً، إلا أنه ونتيجة لتلك التطورات التكنولوجية، يمكن القول بضرورة التغير في مضمون الشرط وليس في وجود الشرط<sup>(٢٣)</sup>.

ومن أهم التغييرات التي طرأت على مضمون شروط حماية المصنف تغيير مضمون شرط الابتكار، هذا التأثير الذي انصب على مضمون الابتكار يظهر من ناحية الاختلاف بين الجدة والابتكار وهو الأمر الذي لم يثير أية صعوبات في الماضي، ولكن مع ظهور الثورة الرقمية، وما أفرزته من تطبيقات رافقها الإبداع والتطوير لبرامج الحاسوب وغيرها من المبتكرات الحديثة، فقد أصبح من الصعب اعتبار التقنيات الحديثة داخل مجال الملكية الأدبية والفنية إذا اعتمدنا المعيار الذاتي التقليدي للابتكار، وهو ما يستلزم الأخذ بالمعيار الموضوعي للابتكار الذي تتبناه الأنظمة الأنجلوسكسونية، دون أن يضطر انصار النظام اللاتيني إلى إرهاب أنفسهم بالبحث عن مدي توفر العنصر الشخصي في المصنف<sup>(٢٤)</sup>.

وبالفعل اقتنعت دول النظام اللاتيني بحتمية التغيير وضرورة التراجع عن تبني المفهوم الضيق للابتكار، وبدأ التحول تدريجياً نحو المعيار الموضوعي الأكثر اتساعاً كأساس لتحديد مفهوم الابتكار، وهو ما تبناه أيضاً القضاء الفرنسي في حكم محكمة النقض الفرنسية التي استندت إلى المفهوم الموسع لشرط الابتكار في قضية PACHOT التي كانت تناقش مفهوم الابتكار في برامج الحاسب الآلي، حيث عدل قضاء النقض عن الأخذ بالمعيار التقليدي السائد للابتكار، والذي كان يشار إليه بمصطلح "المجهود الفكري" واستعاضت عنه بالمعيار الموسع المعبر عنه بمصطلح "المجلوب الفكري"، والذي يقصد به الإسهامات الشخصية لمؤلف برامج الحاسب، حيث أكدت محكمة النقض

(٢٣) د. محمد محمد القطب مسعد، مرجع سابق، ص ١٦٩٦.

(٢٤) انظر في تفصيل ذلك: د. محمد محمد قطب مسعد، مرجع سابق، ص ١٦٨٤ وما بعدها.

ذلك بقولها: "إن برامج الحاسب الآلي وإن كانت تتسم بالتعقيد فهي بالتأكيد ناتجة عن إسهامات شخصية لمؤلفيها أكثر من كونها مجرد تطبيق منطقي أو آلي"، وترى المحكمة أنه كلما كانت برامج الحاسب والتكنولوجيا الرقمية معقدة كما هو الشأن في برامج الذكاء الاصطناعي فكلما كان ذلك معبراً بصورة أكبر عن مدى الإسهامات الشخصية والمجلوب الفكري لمؤلفه<sup>(25)</sup>.

## المطلب الثاني

### مدى قابلية الذكاء الاصطناعي لاكتساب حقوق الملكية الفكرية

انتهينا في المطلب الأول إلي أنه يمكن أن يصدر من آلات الذكاء الاصطناعي أعمالاً قانونية ترقى إلى مرتبة الابتكار وفقاً للمفاهيم الحديثة لمضمون الابتكار، لذا تظهر لنا مشكلات قانونية أخرى فمن المؤكد أنه، حتى لو أصدرت آلات الذكاء الاصطناعي أعمالاً توصف بالابتكار فلن يثبت له وصف المؤلف مادام أنه آلة صماء ليس لها أي وجود قانوني ملموس، فمن المتعارف عليه إنه يشترط للتمتع بحقوق المؤلف أن يكون ثمة شخص قانوني يعترف به القانون ويمنحه إمكانية اكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات. فهل يمكن وصف الذكاء الاصطناعي بأنه شخصاً قانونياً يمكنه اكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات.

### قضية دابوس Dabus :

في أغسطس ٢٠١٨ تم إيداع طلبين دوليين إلى المكتب الأوروبي للبراءات EPO ومكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية USPTO وذلك للحصول على براءتين لاختراعين مستبطين بشكل مستقل عن طريق نظام ذكاء اصطناعي يسمى دابوس<sup>(26)</sup>، وفي الطلبين تم إدراج الذكاء الاصطناعي بكونه المخترع،

(25) Romon Casas Valles, the requirement of originality, An essayat: Research handbook on the future of EU copyright, Edward Elgar publishing limited, Cheltenham-uk, 2009, p.120.

(26) آلة إيداع قائمة على الذكاء الاصطناعي مخترعها هو المهندس الأمريكي ستيفن ثالر. انظر في ذلك:

وإدراج مالك الذكاء الاصطناعي بوصفه مودع الطلب والمالك المستقبلي لأي براءات قد تمنح<sup>(٢٧)</sup>.

وقد قضى مكتب البراءات الأوروبي والأمريكي برفض تلك الطلبات، تأسيساً على أن المخترع ليس شخصاً طبيعياً، كما أضاف المكتب الأوروبي أن المخترع لكي يستطيع الاستفادة من الحقوق المرتبطة بهذه الصفة يجب أن يكون شخصاً قانونياً، وهو ما لا ينطبق على أنظمة الذكاء الاصطناعي.

ثم قام "ستيفن ثالر" بالاستئناف ضد قرارات مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة IPO، إلا أن المحكمة العليا في إنجلترا رفضت الاستئناف<sup>(٢٨)</sup>.  
وقد جاءت أسباب الرفض كما يلي:

أولاً- المخترع يجب أن يكون شخصاً طبيعياً، وقد جادل مقدم الطلب في هذا السبب حيث أكد أنه لا يوجد نص قانوني صريح يرفض الاعتراف للذكاء الاصطناعي كمخترع، أو أنه يجب أن يكون إنسان، فضلاً عن وجود التزام أخلاقي بتحديد المخترع الحقيقي<sup>(٢٩)</sup>.

ثانياً- المخترع يجب أن يكون له شخصية قانونية:

أعلن مكتب البراءات الأوروبية والأمريكية رفض تسجيل براءة اختراع باسم الذكاء الاصطناعي دابوس تأسيساً على أنه لا يملك شخصية قانونية، ومن ثم لا يستطيع اكتساب الحقوق المترتبة على منح البراءة حيث إن دابوس مثل الآلة لا يمكن أن تمتلك الملكية الفكرية.

ويمكن الرد على ذلك، بأن البرلمان الأوروبي قد أصدر قرار في ١٦ فبراير ٢٠١٧م يتضمن توصيات للمفوضية فيما يتعلق "بقواعد القانون المدني علي الروبوتات" يرافقه

<sup>(٢٧)</sup> مجلة وايبو، مشروع المخترع الاصطناعي، ديسمبر، ٢٠١٩، ص ١.

28 Mark Summerfield :Dabus Denied-Machines Cannot be Inventors and the English high court agrees.  
<https://blog.patentology.com.au/2020/09/dabus-denied-machines-cannotbe.html>.

<sup>(٢٩)</sup> د. كوثر سعيد، مرجع سابق، ص ٢٨٤.

وجهة نظر من شأنها تقرير مسؤوليه الروبوتات نفسها، والتي توجه التفكير نحو الاعتراف بالشخصية القانونية لهذه الآلات الذكية<sup>(30)</sup>.

### المبحث الثالث

#### الوضع القانوني الحالي

##### (فراغ تشريعي وخلاف فقهي)

يري العديد من الفقهاء أن القوانين الحالية غير كافية لحماية المجتمع من المخاطر التي يمكن أن يمثلها الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، فلا توجد تشريعات دولية أو وطنية تنظم موضوع براءات الاختراع المستنبطة بالذكاء الاصطناعي، فجميع التشريعات تنظم اختراعات الانسان، أما الاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي، فليس لها قواعد قانونية تحكمها أو تنظمها في التشريعات الحالية سواء على المستوي الدولي أو المحلي. وإزاء هذا الفراغ التشريعي سعي الفقه الي تقديم حلول لملكية براءات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي. فهناك اتجاه يري ضرورة منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية. وهناك اتجاه آخر منح مالك الذكاء الاصطناعي ملكية براءة الاختراع.

وسوف نعرض للاتجاهين في مطلبين مستقلين على النحو الآتي:

**المطلب الأول: الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.**

**المطلب الثاني: منح مالك الذكاء الاصطناعي ملكية براءة الاختراع.**

#### المطلب الأول

##### الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

اقترح العديد من المؤلفين منذ البداية منح حقوق الملكية الفكرية للذكاء الاصطناعي نفسه<sup>(31)</sup>، والاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ومنحه حق براءة الاختراع

<sup>(30)</sup> Berlioz, P. «La personnalité juridique des robots» (2019), In Mélanges en l'honneur du professeur B. Tessié, p.431.

Parlement européen, Rés. 16 févr. 2017 concernant des recommandations à la Commission des règles de droit civil sur la robotique 2015/2013 (INL)

<sup>(31)</sup> L'idée d'attribuer la propriété des oeuvres intellectuelles d'une intelligence artificielle à celle-ci, par une fiction juridique ou parce que l'intelligence artificielle est dotée d'une personnalité juridique, n'est pas novatrice et a été



والمزايا الناشئة عنه، تأسيساً على ضرورة الاحتياط للمخاطر والمشكلات القانونية التي ستظهر حتماً في المستقبل بفعل شيوع آلات وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في شتى المجالات بدلاً من انتظار وقوعها<sup>(٣٢)</sup>، والتي ستقف أمامها القواعد القانونية عاجزة بالملق، ومن ثم وتقادياً للقصور التشريعي الذي قد يظهر حينها يجب منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي استناداً الي نظرية الخيال القانوني أو نظرية المجاز القانوني الذي يعترف للأشخاص الاعتبارية بالشخصية القانونية<sup>(٣٣)</sup>، واستندت تلك المطالبات إلى عدد من الحجج:

أولاً- أصبح الذكاء الاصطناعي يتسم بالاستقلالية والتحكم الذاتي في المخرجات دون تدخل بشري.

ثانياً- التطور السريع والواسع لتقنيات الذكاء الاصطناعي تقتضي تحديد وضعه القانوني على المدى الطويل<sup>(٣٤)</sup>، وهو ما أكده البرلمان الأوروبي، الذي حيث أكد على ضرورة: إنشاء وضع قانوني محدد للروبوتات على المدى الطويل، مؤكداً على ضرورة أن يتمتع الروبوتات المستقلة بمركز الأشخاص الإلكترونيين المسؤولين عن إحداث أي ضرر قد يتسببون فيه، فضلاً عن تطبيق هذه الشخصية الإلكترونية على الحالات التي تتخذ فيها الروبوتات قرارات مستقلة أو تتفاعل مع أطراف ثالثة بشكل مستقل<sup>(٣٥)</sup>.

ثالثاً- ليس من شروط التمتع بالشخصية القانونية أن تكون إنساناً بشرياً، فالشخصية القانونية تمتد لتشمل غير الإنسان، كما في حالة الأشخاص المعنوية كالشركات والجمعيات، فطالما أصبح الذكاء الاصطناعي قادراً على الإبداع بصفه مستقلة عن

(٣٢) سوجول كافييتي، قانون الروبوتات، مجلة معهد دبي القضائي، العدد ٢١، ابريل ٢٠١٥م، ص ٣٣.

(٣٣) Jacob TURNER, Robot Rules, USA, Palgrave Macmillan, 2019, p.15.

(٣٤) WIPO Secretariat, WIPO conversation on intellectual Property (IP) and Artificial Intelligence (Draft Issues Paper, Second Session, WIPO/IP/AL/2/GE/20/1, December 2019.

(٣٥) Rules on Robotics of 2017: Cadido Garcia, the European Parliament, civil law:

<https://www.globalpolicywatch.com/201/08/what-is-a-robot-under-eu-law/>

تدخل الإنسان؛ فإنه لا يوجد ما يمنع من الاعتراف للذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية<sup>(٣٦)</sup>.

رابعاً- أقر المشرع للشخص الاعتباري شخصية قانونية مستقلة عن شخصية مؤسسية، مما منحه وجوداً قانونياً منفصلاً وزمة مالية مستقلة، مما أكمل له فكرة المديونية كما فكرة المسؤولية في جانبها المتعلق بمفهوم الحق والواجب، وهو ما يمكن القياس عليه بالنسبة إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وإن كان القياس سيكون مع الفارق نظراً للاعتبارات المتعلقة بمحددات وطبيعة الغاية والشخصية القانونية لكل منهما<sup>(٣٧)</sup>، بحيث يكون للذكاء الاصطناعي شخصية إلكترونية ذات طبيعة خاصة، بحيث تقترب من أن تكون شخصية معنوية، ومن ثم يكون له ذمة مالية مستقلة بحيث يكتسب الذكاء الاصطناعي بهذه الشخصية القانونية الحقوق ويتحمل بالالتزامات كغيره من الأشخاص القانونية، الأمر الذي يتيح قانوناً للذكاء الاصطناعي الحصول على الحق في براءة الاختراع، والاعتراف بالذكاء الاصطناعي كمخترع ومن ثم الاستفادة من الحقوق المقررة له قانوناً<sup>(٣٨)</sup>.

ورفض جانب آخر من الفقه الاعتراف لآلات الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية، تأسيساً على عدد من الحجج:

أولاً- هذا التحول القانوني سيفضي إلى إيجاد مجتمع غير بشري يتمتع بالحقوق ويتحمل بالالتزامات، وقد ينحرف هذا المجتمع الإلكتروني عن سلطة القانون البشري<sup>(٣٩)</sup>، حينئذ ما جدوى وجود القانون من الأساس إن أقر بالشخصية القانونية الإلكترونية، وسمح له

(٣٦) د. احمد مصطفى الدبوسي، مدي إمكانية منح الذكاء الاصطناعي حق براءة الاختراع عن ابتكاراته، مجلة معهد دبي القضائي، العدد ١٣، ابريل ٢٠٢١م، ص ٩٦ وما بعدها.

(٣٧) د. محمد محمد القطب مسعد، مرجع سابق، ص ١٧١٢.

(38) Alain Ben Soussan, Plaidoyer pour un droit des robots , la letter des jurists de affaires , le 28 octobre 2013:

<https://www.alain-bensoussan.com/wp-content/uploads/23878247.pdf>

(٣٩) انظر في ذلك: د. ايهاب خليفة، مخاطر خروج الذكاء الاصطناعي عن السيطرة البشرية، المستقبل

للدراستات والأبحاث المتقدمة، مقال منشور بتاريخ ٣٠/٧/٢٠١٧م.

<https://futureuae.com>

بالخروج من عباءة سيطرة الإنسان<sup>(٤٠)</sup>، فما هو الضمان لخضوع تلك الآلات المستقلة تماماً عن للسلطة التنفيذية البشرية، بعد أن ترث منه السعي للسيادة<sup>(٤١)</sup>.

**ثانياً-** على الرغم من أن الذكاء الاصطناعي مستقل عن مستخدمه في الابتكار والإبداع؛ إلا أن هذه الاستقلالية تعد استقلالية نسبية؛ لأنه قد يحتاج إلى تدخل الإنسان البشري في كثير من الحالات، كتزويده بالبيانات اللازمة لبدء العمل، والتحديثات الخاصة بها، وغيرها من الأمور المتعلقة بطبيعة الذكاء الاصطناعي، ومن ثم لا يتمتع الإبداع أو الابتكار من جانب الذكاء الاصطناعي باستقلالية عن الإنسان، ويكون الإبداع مرتبطاً بفعل الإنسان<sup>(٤٢)</sup>.

## المطلب الثاني

### منح مالك الذكاء الاصطناعي ملكية براءة الاختراع

يرى اتجاه آخر من الفقه أنه يجب منح مالك الذكاء الاصطناعي ملكية براءة الاختراع، حيث يرى Ryan Abbott<sup>(٤٣)</sup> أنه يجب الاعتراف بالذكاء الاصطناعي باعتباره المخترع، وينبغي أن يكون الشخص الذي ينتمي إليه الذكاء الاصطناعي هو مالك براءة الاختراع، مؤكداً أنه يجب أن يسمح القانون بمنح الذكاء الاصطناعي براءات الاختراع الخاصة بالاختراعات التي تم إنشاؤها بواسطته كمخترع، عندما تتوفر شروط الاختراع التقليدي.

(٤٠) آلان بونيه، ترجمة على صبري، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، سلسلة عالم كتاب المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ١٧٢، إبريل ١٩٩٣م، ص ٢٦٧.  
(٤١) ندرو بيرغ، إدوار بافي، لويس فليبي، الروبوتات والنمو وعدم المساواة، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد ٥٣، سبتمبر، ٢٠١٦م، ص ١١.

(42) Creation du CABINET & ANNE PIGEON-BORMANS en droit de auteur, de la propriété intellectuelle et des Nouvelles technologies droit du divertissement, 1997, p.523.

مشار إليه في: د. احمد الدبوسي، مرجع سابق، ص ٩٧.

(43) Dan Robitzski: Scientists are Trying to list AI as the inventor on a new patent, 2 august 2019, p.2.  
<https://futurism.com/scientists-ai-inventor-patent>

ويذهب Dan Robitzski<sup>(٤٤)</sup> إلى أنه يجب أن تمنح الحقوق القانونية المتعلقة بإنشاء لمن قام ببناء الخوارزمية المعنية. فمالك الذكاء الاصطناعي له الحق في التقدم بطلب الحصول على براءة اختراع، وجميع الحقوق المترتبة على منح البراءة. ومما تجدر الإشارة إليه أنه في قضية دابوس قدم ثالر مالك الروبوت دابوس طلب البراءة باعتباره مودع الطلب، وأن دابوس هو المخترع، وأنه مالك الذكاء الاصطناعي تأسيساً على أنه يملك المخترع، وبالتالي هو الخلف في ملكية المخترع، وقد رفض مكتب البراءات الأوروبي والأمريكي منح البراءات لاختراعات دابوس، وذكر أن الحصول على حق براءة الاختراع بحكم ملكية المخترع لا تشمل النصوص القانونية، فلا يوجد قانون يسمح بنقل ملكية الاختراع من المخترع الي مالك المخترع كما لا يمكن للمخترع دابوس نفسه ملكية براءات الاختراع.

ويوجد اتجاه آخر يجد الحل في أن تأخذ اختراعات الذكاء الاصطناعي شكل تعاوني، إذ يوجد عنصر بشري مع الذكاء الاصطناعي، ويقوم العنصر البشري بإدارة الحقوق والالتزامات المرتبطة بالبراءة، والتي لا يمكن أن تتم باستخدام آلة<sup>(٤٥)</sup>، ويوجد رأي قريب من ذلك، يرى يمكن تسمية الذكاء الاصطناعي المخترع بالمخترع المعنوي المشارك ويضاف اسمه جنباً إلى جنب مع المخترع البشري مقدم الطلب وهو الذي أنشأ الذكاء الاصطناعي، وزوده بكافة المعلومات أو من ينوب عنه قانوناً<sup>(٤٦)</sup>.

(44) Huw Jones : Intellectual Property office , 4 decembre 2019 , p.6.

[www.gou.uk/ipo](http://www.gou.uk/ipo)

(45) Swapnil Tripathi and Chandni Ghatak :Artificial Intelligence and Intellectual Property law , Christ university law journal , 2018, vil.7, no1. p.95.

مشار إليه في: د. كوثر هيكل، مرجع سابق، ص ٢٩٨.

(٤٦) هيثم هاشم عطية: مسودة إبداء رأي قانوني، ص ١، منشور على موقع منظمة الويبو:

<https://www.wipo.int/export/sites>

## الخاتمة

تشهد نظم المعلومات ثورة تقنية ضخمة أدت لتغييرات جذرية متسارعة، حيث ظهرت تطبيقات جديدة لأنظمة المعلومات ومعايير حديثة لتصميم هذه النظم، أبرزها مع ما يعرف بتقنيات الذكاء الاصطناعي، الذي يعد حقلاً جديداً نشأ كأحد علوم الحاسب التي تهتم بدراسة وفهم طبيعة الذكاء البشري ومحاكاتها، لخلق جديد من الحاسبات الذكية التي يمكن برمجتها لإنجاز الكثير من المهام التي تحتاج إلى قدرة عالية من الاستنتاج والاستبطان والإدراك.

وتلك الثورة التقنية ضاعفت التحديات المحيطة بإنتاج المعرفة في عصرنا الحالي، فمع تطور قدرات الذكاء الاصطناعي بوتيرة متسارعة، ثارت إشكالية على درجة عالية من الأهمية ألا وهي من ينبغي أن يمتلك حقوق الملكية الفكرية للإبداعات التي ينتجها الذكاء الاصطناعي دون تدخل بشري.

وانتهينا إلى النتائج التالية:

- 1- يمكن أن يصدر من آلات الذكاء الاصطناعي أعمالاً قانونية ترقى إلى مرتبة الابتكار وفقاً للمفاهيم الحديثة لمضمون الابتكار.
- 2- ضرورة الأخذ بالمعيار الموضوعي للابتكار الذي تتبناه الأنظمة الأنجلوسكسونية.
- 3- إضفاء حماية قانونية على الإبداعات التي تنتجها تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي من خلال الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

## المراجع

أولاً- المراجع باللغة العربية:

- د. احمد مصطفى الدبوسي، مدي إمكانية منح الذكاء الاصطناعي حق براءة الاختراع عن ابتكاراته، مجلة معهد دبي القضائي، العدد ١٣، ابريل ٢٠٢١م.
- سوجول كافيتي، قانون الروبوتات، مجلة معهد دبي القضائي، العدد ٢١، ابريل ٢٠١٥م.
- د. ايهاب خليفة، مخاطر خروج الذكاء الاصطناعي عن السيطرة البشرية، المستقبل للدراسات والأبحاث المتقدمة، مقال منشور بتاريخ ٣٠/٧/٢٠١٧.

<https://futureuae.com>

- آلان بونيه، ترجمة على صبري، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، سلسلة عالم كتاب المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ١٧٢، إبريل ١٩٩٣م.
- ندر بيرغ، إدوار بافي، لويس فليبي، الروبوتات والنمو وعدم المساواة، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، العدد ٥٣، سبتمبر، ٢٠١٦م.
- هيثم هاشم عطية: مسودة إبداء رأي قانوني، ص ١، منشور على موقع منظمة الويبو. <https://www.wipo.int/export/sites>
- د. محمد محمد القطب مسعد، دور قواعد الملكية الفكرية في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي، مجلة الحقوق القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، العدد ٧٥ (مارس ٢٠٢١م)، ص ١٧٠١.
- د. كوثر سعيد عدنان خالد، الحماية القانونية للاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة بنها، المجلد ٣٥، العدد الأول، يناير ٢٠٢٣م.
- عز الدين عازي، الذكاء الاصطناعي: هل هو تكنولوجيا رمزية؟، مجلة فكر العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد السادس، ٢٠٠٥م.
- محادثة الويبو بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، من إعداد أمانة الويبو، ٢١ مايو ٢٠٢٠م، ص ٤.
- د. دعاء حامد محمد عبد الرحمن، تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي على أحكام قوانين الملكية الفكرية السارية، مجلة الشريعة والقانون، مارس ٢٠٢١م، العدد السادس والثلاثون، الجزء الثاني.
- د. بلال محمود عبد الله، حق المؤلف في القوانين العربية، المركز العربي للدراسات القانونية والقضائية، جامعة الدول العربية، بدون سنة نشر.
- د. عبد الرشيد مأمون و د. محمد سامي عبد الصادق، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في ضوء قانون حماية الملكية الفكرية الجديد رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، ٢٠٠٨م.
- المنظمة العامة للملكية الفكرية WIPO: فهم الملكية الصناعية، ط ٢، ٢٠١٦م.
- [https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo\\_pub\\_895\\_2016.pdf](https://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/wipo_pub_895_2016.pdf)
- ١٥- أمانة Wipo، اللجنة الدائمة المعينة بقانون البراءات، الدورة الثلاثون، جنيف، ٢٤-٢٧ يونيو، ٢٠١٩، وثيقة معلومات أساسية بشأن البراءات والتكنولوجيا الناشئة.
- [https://www.wipo.int/meetings/ar/details.jsp?meeting\\_id=50419](https://www.wipo.int/meetings/ar/details.jsp?meeting_id=50419)
- محادثة Wipo بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، من إعداد أمانة الويبو، ٢١ مايو، ٢٠٢٠م.



## ثانياً- المراجع باللغة الأجنبية:

- Jean de Salisbury, Metalogicus, Documenta Catholica Omnia, 1159.
- Organisation Mondiale de la Propriete Intellectuelle , Dialogue de l'OMPI sur la propriété intellectuelle et l'intelligence artificielle, WIPO/IP/AI/2/GE/20/1REV, 2020. <[https://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/fr/wipo\\_ip\\_ai\\_2\\_ge\\_20/wipo\\_ip\\_ai\\_2\\_ge\\_20\\_1\\_rev.pdf](https://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/fr/wipo_ip_ai_2_ge_20/wipo_ip_ai_2_ge_20_1_rev.pdf)>. « 11.
- Ryan Abbott and Alex Sarch, Punishing Artificial Intelligence: Legal Fiction or Science Fiction, University of California, Davis Law Review, Vol. 53,2019.
- ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE, Artificial Intelligence Collides with Patent Law, 2018, en ligne: <<https://www.weforum.org/whitepapers/artificial-intelligence-collides-with-patent-law/>> (consulté le 29 Novembre 2018)
- Swapnil Tripathi and Chandni Chatak: Artificial Intelligence and Intellectual Property law, Christ University Law Journal ,2018, vol.7, No.1
- Projet de Règlement du 21 avril 2021, 2021/0106 (COD), article 3.
- Volodymyr Mnih et al., Human –Level control Through Deep Reinforcement Learning, Nature, Vol .518, 2015 <https://web.stanford.edu/class/psych209/reading/minhEtALHassibis15NatureControlDeepRL.PDF>
- Andre francon, cours de propriete litteraire, artistique et industrielle, ed, CD, Le Course de droit ,1996, n.21.
- CNIL, « Comment permettre à l'homme de garder la main ? », décembre 2017 disponible sur le site cnil.fr.
- Romon Casas Valles, the requirement of originality, An essayat: Research handbook on the future of EU copyright, Edward Elgar publishing limited, Cheltenham-uk, 2009.
- Mark Summerfield :Dabus Denied-Machines Cannot be Inventors and the English high court agrees.

<https://blog.patentology.com.au/2020/09/dabus-denied-machines-cannotbe.html>.

- Berlioz, P. « La personnalité juridique des robots » (2019), In Mélanges en l'honneur du professeur B. Tessié
- Parlement européen, Rés. 16 févr. 2017 concernant des recommandations à la Commission des règles de droit civil sur la robotique 2015/2013 (INL).
- Jacob TURNER, Robot Rules, USA, Palgrave Macmillan, 2019
- WIPO Secretariat, WIPO conversation on intellectual Property (IP) and Artificial Intelligence (Draft Issues Paper, Second Session, WIPO/IP/AL/2/GE/20/1, December 2019
- Rules on Robotics of 2017 Cadido Garcia, the European Parliament, civil law:  
<https://www.globalpolicywatch.com/201/08/what-is-a-robot-under-eu-law/>
- Alain Ben Soussan, Plaidoyer pour un droit des robots , la letter des jurists de affaires , le 28 octobre 2013:  
<https://www.alain-bensoussan.com/wp-content/uploads/23878247.pdf>
- Creation du CABINET & ANNE PIGEON-BORMANS en droit de auteur, de la propriete intellectuelle et des Nouvelles technologies droit du divertissement, 1997.
- Dan Robitzski: Scientists are Trying to list AI as the inventor on a new patent, 2 august 2019.  
<https://futurism.com/scientists-ai-inventor-patent>
- Swapnil Tripathi and Chandni Ghatak :Artificial Intelligence and Intellectual Property law , Christ university law journal , 2018, vil.7, no1.
- Huw Jones : Intellectual Property office , 4 decembre 2019.  
[www.gou.uk/ipo](http://www.gou.uk/ipo)